

تعليمات رقمه (5) لسنة 2016

تعليمات "منحة بحث علمي صيفي" في جامعة البترا

المادة (1): تسمى هذه التعليمات تعليمات "منحة بحث علمي صيفي لسنة (2016)", ويُعمل بها ابتداءً من تاريخ إقرارها من مجلس الجامعة*.

المادة (2): يكون للكلمات الآتية حيثما وردت في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها أدناه، ما لم تدل القرينة على غير ذلك:

الجامعة : جامعة البترا
الرئيس : رئيس جامعة البترا
عضو هيئة التدريس : عضو هيئة التدريس، أو المحاضر المتفرغ في جامعة البترا، بغض النظر عن رتبته الأكاديمية.
الكلية : الكلية العلمية التي يتبع لها عضو هيئة التدريس.
العميد : عميد الكلية التي يتبع له عضو هيئة التدريس.
القسم : القسم العلمي الذي يتبع له عضو هيئة التدريس.
المنحة : منحة بحث علمي صيفي.
العقد : عقد اتفاق خاص بالتعيين بين الجامعة، وعضو هيئة التدريس.
الجهة المستضيفة : جامعة، أو معهد، أو مركز بحث علمي تابع للجامعة، أو شركة أو غيرها يوافق عليه المجلس.

المادة (3): يُشترط فيمن يتقدم للحصول على المنحة من أعضاء هيئة التدريس ما يأتي:
أ. أن يكون عقده ساري المفعول للعام الجامعي الذي يلي إجازة منحة البحث العلمي الصيفي.
ب. ألا يكون مشاركاً في التدريس في الفصل الدراسي الصيفي للعام الذي يتقدم فيه بطلب المنحة، وأن يتفرغ للبحث العلمي دون أي عبء تدريسي.
ج. أن يتوفر لدى عضو هيئة التدريس مشروع بحث، تمت الموافقة خطياً عليه من الجهة المستضيفة.

المادة (4): أ. إذا كانت الجهة المستضيفة لا تقدم دعماً مالياً للباحث خلال إقامته لديها، تقدم الجامعة للباحث الدعم الآتي:

1. تذكرة سفر ذهاباً وإياباً بالدرجة السياحية، بما في ذلك رسوم التأشيرة إلى بلد الجهة المستضيفة.
2. بدل نفقات معيشة مقدارها (700) دينار أردني شهرياً، وبحد أقصى ثلاثة أشهر، تبدأ مع نهاية الفصل الدراسي الثاني، وتسليم علاماته، (أي بمبلغ إجمالي 2100 دينار أردني).

* في جلسته رقم (4-2015/2016)، بتاريخ 2016/02/07

ب. إذا كانت الجهة المستضيفة تقدم دعماً يقل عما تقدمه الجامعة، والموضح في البند (2) من الفقرة (أ) من هذه المادة، فإن الجامعة تتحمل الفرق.

المادة (5): يتم تقديم الطلب على "نموذج طلب منحة بحث علمي صيفي"، وتُرفق التعليمات النافذة، مع نموذج لطلب مُوقع من المتقدم، بالإضافة إلى تعهد منه أيضاً. ويكون الموعد النهائي لتقديم الطلبات هو نهاية شهر إبريل/نيسان من كل عام، إلا في الحالات التي يقررها نائب الرئيس للشؤون الأكاديمية.

المادة (6): يُقدّم عضو هيئة التدريس عند عودته تقريراً وافياً عما تم إنجازه في فترة منحة البحث العلمي، إضافة إلى تقديم نتائج بحثه في ندوة علمية في القسم المختص، ويقدم بحثه للنشر باسم الباحث، واسم جامعة البترا مَقَرَّ عمله.

المادة (7): تُوجّه جميع المخاطبات المتعلقة بتنفيذ هذه التعليمات من رؤساء الأقسام إلى عمدائهم، ومن ثمّ إلى عميد البحث العلمي والدراسات العليا لإجراء اللازم.

المادة (8): يلتزم عضو هيئة التدريس بعد حصوله على منحة بحث علمي صيفي، بأن يخدم الجامعة سنة واحدة على الأقل. وفي حال عدم التزامه، عليه إعادة ما تمّ دفعه وفقاً للمادة رقم (4) من هذه التعليمات.

المادة (9): تلغي هذه التعليمات، تعليمات منحة بحث علمي صيفي في جامعة البترا رقم (32) لعام 2013.